[590] أن تحدث حادثة، فلا يبين (1) حكمها، ولا تظهر (2) منه أمارة التوقف على الوحي، و (3) ما هذه حاله فتركه يدل على أنه لا حكم تعالى في تلك الحادثة إلا ما كان في العقل، * لانه لو كان، لاظهره في وقت الحاجة. وكذلك تركه (4) بيان تخصيص العموم. يدل على أن العموم شامل. وينقسم الفعل (5) أقساما أخر على وجه آخر: فمنها كونه مباحا، ومنها كونه ندبا (6)، ومنها كونه واجبا (7). وإنما يعلم الوجب بوجوه: منها كونه بيانا لواجب، ومنها كونه امتثالا لواجب، ومنها أن يكون مما لو (8) لم يكن واجبا لما جاز أن يفعله، نحو أن يركع في الصلوة ركوعين (9) على سبيل القصد، ومنها كل فعل لو لم يكن واجبا، لكان معصية كبيرة (10)، ومنها كونه شرطا على وجه مخصوص في واجب، ومنها كونه قضاء لفائت واجب، ومنها كونه جزاء (11) لشرط (12) يستحق به.

_____ 1 - ب: تبين، - ج: يتبين. * 2 - ب وج: يظهر. 3 - الف: - و. * 4 - الف: ترك. 5 - الف - الفعل. * 6 - الف: + واخبارا. 7 - الف: - ومنها كونه واجبا. * 8 - ج: - لو. 9 - الف: ركعتين. * 10 - ج: كثيرة. 11 - ب: جزا، ج: جزءا. * 12 - ب: الشرط. (*) _____